

المعايير الديمقراطية في الانتخابات العراقية 2010 وانعكاسها على العملية السياسية

م.م عمر جمعة عمران

وحدة البحوث والدراسات السياسية

ترتبط الانتخابات عضويًا بصيغ وأنماط المشاركة السياسية التي تطبقها اغلب الأنظمة الديمقراطية وغير الديمقراطية، وبالرغم من كون الانتخابات شرط أساسي لنظام الحكم الديمقراطي، إلا أنها ليست كافية لوصف النظام بأنه ديمقراطي، لذلك فقد درج بعض الباحثين على وضع سلسلة من الإجراءات والمعايير والأفعال تحدد معالم الانتخابات الديمقراطية لتفريقها عن الآليات الانتخابية في الأنظمة الشمولية والتسلطية الساعية للحصول على التأييد والشرعية دون ممارسة الاختيار السياسي الواعي والتأثير الشعبي الفعلي في شؤون الحكم وتوجيهه مما يستلزم مجموعة من الإجراءات والمؤسسات والتشريعات التي تضع مؤشرات محددة وملموسة (روبرت دال) أو معايير محددة لوصف الانتخابات الديمقراطية (ديفيد بانتلر) حتى تكون الانتخابات آلية لتطبيق المبادئ الديمقراطية في الحكم. وتعنى هذه الورقة أولاً وأساساً بالتأكيد على أن الانتخابات العراقية في (7 آذار 2010) تمثل في ظل النظام السياسي العراقي الجديد آلية مهمة تبين جوهر نظام الحكم، والكيفية التي يعمل بها، وتنظم علاقة مؤسسات النظام بالمواطنين بتمكينهم من المشاركة الواسعة في عملية صنع القرارات السياسية ومن ثم تبيان مدى فاعلية الانتخابات الديمقراطية في تحقيق تأثير فعلي وملموس على مخرجات العملية السياسية .

أولاً: أهداف الانتخابات الديمقراطية: الانتخابات وسيلة مهمة لتحقيق أهداف ومتطلبات النظم السياسية ولاسيما الديمقراطية منها التي اعتادت على تنظيمها بصورة دورية ولعل أهم هذه الأهداف:

- **تفويض السلطة:** تعبر الانتخابات الديمقراطية عن مبدأ إسناد السلطة والتمثيل النيابي، فالشعب مصدر السلطة يسندها عن طريق الانتخاب الى الحكام للفصل بين

شخص الحاكم والسلطة التي هي وظيفة يؤديها لصالح الشعب وبتفويض منهم وليست حقا مكتسبا بالوراثة أو الاستحواذ بالقوة.

- **اختيار الحكام:** توفر الانتخابات الديمقراطية وسيلة لانتقال السلطة الى المرشحين الفائزين فيها في كافة مفاصل النظام السياسي التنفيذية والتشريعية والمجالس المحلية وفقا للقواعد المرعية، أو قد يكون الاختيار بتفويض شعبي كما في انتخاب رئيس الدولة في النظام البرلماني من قبل النواب المنتخبين من قبل الشعب.

تسوية الصراعات السياسية سلميا: توفر الانتخابات الديمقراطية آلية تغيير الحكومات بإرادة الشعب وقبول جميع المتنافسين بشرعية الفائزين مما يسمح بالتداول السلمي والدوري للسلطة بين الجميع.

- **تجديد شرعية الحكومات:** توفر الانتخابات الديمقراطية آلية تجديد شرعية الحكومات أو إبدالها في حالة ضعفها وعجزها ومن ثم تجدد الشرعية عن طريق الناخبين لمن في السلطة.

- **التجديد السياسي:** تؤدي الانتخابات الديمقراطية دورا محوريا في إعداد السياسيين والقادة من خلال الانخراط في العملية الانتخابية ومشاركة العناصر الجديدة في صنع القرارات والسياسيات لمواجهة المشكلات والتحديات العامة التي تواجه المجتمعات.

- **محاسبة الحكام:** توفر الانتخابات الديمقراطية آلية فعالة لمساءلة الحكام ومحاسبتهم من خلال فقدان قبول ورضا الناخبين والذي يفقدهم إمكانية الوصول إلى مقاليد الحكم وبالتالي تساعد هذه الوظيفة في دفع وتنشيط فاعلية النظام السياسي.

ثانيا: معايير الانتخابات الديمقراطية :

تتوقف فاعلية الانتخابات وتأثيرها الفعلي في النظام السياسي على عدة معايير منها:

أ. **الضمانات:** تتوقف الانتخابات الديمقراطية على مدى توافر الضمانات الأساسية المؤثرة للأعمال المتصلة بمراحل العملية الانتخابية من وجود تأطير دستوري وقانوني منظم وراسخ يحصن الانتخابات من كل قيد يعترض حريات (التصويت، والتنظيم، والتعبير). وتتضمن الضمانات فسخ المجال أمام تنافس حقيقي بين كافة القوى

السياسية من دون إقصاء عن العمل السياسي، أي بمعنى عدم وجود قيود رسمية أو فعلية ترتبط بتقييد عنصر التنافسية والحريات والحقوق الرئيسية المتصلة بالعملية الانتخابية.

ب. الحيادية: يرتبط عامل الحيادية بكل تفاصيل ومراحل الانتخابات الديمقراطية ابتداءً بنزاهة وحيادية الهيئة المشرفة على الانتخابات والتي يجب أن تكون مستقلة عن السلطة (من كافة النواحي) في تعاملها مع جميع أطراف العملية الانتخابية من مرشحين وناخبين ومشرفين وفي جميع مراحلها، وتعني الحيادية أيضاً أن تتم بشكل دوري ومنتظم وتتسم عملية إدارتها وإعلان نتائجها السياسي والعدالة والشفافية.

ج. النتائج: لا بد أن تسفر الانتخابات عن نتائج تتفق مع جوهر النظام السياسي، فالأنظمة غير الديمقراطية تستخدم الانتخابات لإضفاء شرعية غير حقيقية على الحكم المطلق، أما الانتخابات الديمقراطية فتقضي إلى نتائج حقيقية ملموسة تنظم علاقة مؤسسات السلطة بالمواطنين من خلال المشاركة الحقيقية المعبرة عن مبدأ الشعب مصدر السلطات واعتماد مبدأ التداول السلمي للسلطة وحق جميع القوى السياسية بالتنافس والوصول إلى السلطة بدون قيود بما يؤدي إلى وجود معارضة حقيقية تعمل في الحياة السياسية بصورة فعالة مما يؤدي إلى تسوية فعالة للصراعات السياسية بالطرق السلمية .

- **د. الأشراف الدولي:** ويعني إشراف الأمم المتحدة عبر ممثل أمينها العام على مختلف مراحل العملية الانتخابية أو الاستفتاءات وتقديم شهادة بنزاهة وصدق تلت العملية من عدمها في الدول التي تجري فيها عملية انتقال من وضع استعمار أو احتلال إلى وضع الاستقلال. وقد أصبح هذا النوع من الأشراف الدولي إضافة إلى الرقابة الدولية على الانتخابات فرصة مهمة لاطلاع المجتمع الدولي على العملية الانتخابية والحصول على دعم الدول المعنية والتعرف على مدى تطابق العملية الانتخابية مع المعايير الدولية للديمقراطية ومدى تعبيرها عن إرادة الشعوب، إضافة إلى كونها آلية لضمان النزاهة الانتخابية.

- هـ. الرقابة الوطنية: تلعب الرقابة الوطنية دورا مهما في تحديد معايير نزاهة الانتخابات وعادة تنتوع الجهات المحلية المراقبة لسير العملية الانتخابية باختلاف طبيعتها وأهدافها وخصائصها، لكنها جميعا تركز على التوثيق الموضوعي للانتهاكات التي قد تحدث في العملية الانتخابية مثل فئة موظفي الانتخابات وممثلي الأحزاب السياسية وسائل الإعلام التي تعتبر احد أهم أطراف الرقابة الوطنية المحايدة، ومنظمات المجتمع المدني التي تعتبر أهم طرف فاعل في عملية الرقابة الوطنية علي الانتخابات.

ثالثا: طبيعة الانتخابات النيابية العراقية وفق المعايير الديمقراطية

هيأت البنى الدستورية والقانونية والسياسية للنظام السياسي في العراق أسس ومرتكزات العملية الانتخابية في (7 اذار 2010)، ووفرت مؤشرات على مدى التطور الديمقراطي، إذ أبرزت الانتخابات كبنية قدرتها على حسم التناقضات والصراعات القائمة وكيفية محاسبة شاغلي السلطة بشكل منظم ودوري وكذلك ضمانة لتقاسم السيطرة على السلطة بين الجهات المختلفة وفقا لوزنها الشعبي وفقا لثقافة سياسية مؤطرة لعملية التفاعل مع عملية بناء الدولة على أسس جديدة مبنية على مفاهيم التعددية والشراكة والقبول بالآخر وفق ما جاء بالدستور وأقرته القوانين من تحديد دقيق للحقوق والحريات العامة. لقد حققت الانتخابات العراقية لسنة 2010 أهم أهداف الانتخابات الديمقراطية المتمثل بإسناد السلطة للشعب العراقي الذي هو صاحب السلطة الحقيقية قد أودع سلطته لدى نوابه الذي اختارهم بمحض إرادته ورعاية مصالحه وحقوقه وفوضهم نيابة عنه اختيار رئيس للجمهورية، ورضا الشعب قد منح شرعية للحكومة المقبلة في انجاز وظائفها مع بقاء سلطة المراقبة والمحاسبة بيد الشعب يمارسها عن طريق الآليات الانتخابية مثلما فعل مع النواب المجلس السابق إذ تمت إعادة انتخاب (62) عضوا فقط من أصل (275). وتوافقت الانتخابات مع اغلب المعايير الديمقراطية من حيث توفر الضمانات الأساسية المؤطرة للعملية الانتخابية بكفالة الحريات الضرورية واللازمة للعمل السياسي دستوريا، حيث وضعت المادة (14) المبدأ العام والقاعدة المطلقة وهي أن العراقيين جميعا متساوون أمام

القانون بصرف النظر عن الدين والمذهب والقومية، فترشح للانتخابات أكثر من (6000) مرشح من كافة محافظات العراق لشغل (325) مقعد وهم يمثلون مختلف الأحزاب والحركات والطوائف والديانات بدون تمييز. ونصت المادة (20) على المساواة بين الرجال والنساء، ففازت في الانتخابات (82) امرأة من بين (1815) مرشحة حصلت (21) منهم الأصوات اللازمة والبقية حصلوا على مقاعدهم بموجب الكوتا النسائية. ونصت المادة (38) على حرية التعبير بكل الوسائل. ونصت المادة (39) على حرية تأسيس الجمعيات والأحزاب السياسية والانضمام والانسحاب منها، فكان عدد الكيانات والأحزاب المصادق عليها من قبل المفوضية والمشاركة في الانتخابات حوالي (86) كيانا سياسيا و (12) ائتلافا. وحددت المادة (49) نسبة التمثيل بمقعد لكل مائة ألف عراقي يتم بطريقة الاقتراع العام السري المباشر مع مراعاة تمثيل سائر مكونات الشعب العراقي، وحدد الدستور كذلك خصائص عملية التصويت والمتمثلة بـ (سرية ومساواة وحرية وشخصية التصويت). ومن الضمانات خضوع الانتخابات العراقية لقانون الأحزاب والهيئات السياسية الصادر عن سلطة الائتلاف المؤقتة (الأمر رقم 97)، والذي حدد الآليات والتعليمات والشروط والضوابط التي خضع لها الناخبون والمرشحون والمراقبون، والقانون الانتخابي رقم (16) وتعديلاته التي أهمها التعديل الذي صودق عليه بتاريخ 2009/12/1 واعتمد بموجبه نظام الدوائر المتعددة والقوائم شبه المفتوحة لضمان تمثيل أفضل للناخبين ولنزاهة الانتخابات وديمقراطيتها فتم تحديد نسبة معدل نمو السكان لكل محافظة وحددت نسبة المقاعد بـ(325) مقعد، ومذكرة مجلس النواب التفسيرية لقانون الانتخابات رقم 16 لسنة 2005 والتي وضعت جدولا يوضح كيفية توزيع المقاعد والمقاعد التعويضية ونسبتها. وبأشرت المفوضية بموجب هذه التعليمات بإصدار التعليمات والأنظمة المتعلقة بتنفيذ هذا القانون مثل نظام تحديث سجل الناخبين ونظام مراقبو الانتخابات ونظام وكلاء الكيانات السياسية والتصديق والشكاوى والاقتراع والعد والفرز والتصويت في الخارج. وكفلت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات شروط حيادية الانتخابات ونزاهتها من إشراف ورقابة وفرز وإعلان للنتائج بشكل متكامل وشفاف. وجرت

الانتخابات العراقية بإشراف دولي ومحلي تمثل بعثة الأمم المتحدة التي أكدت توافق سير الانتخابات مع المعايير الدولية على الصعيد القانوني والتخطيط والإجراءات أما على صعيد النتائج فقد أكدت البعثة وجود بعض المشاكل لكنها لم ترتق إلى التأثير الكبير على نتائجها. وثمنت البعثة جهود المراقبين والوكلاء والإعلاميين المعتمدين واعتبرتهم من عوامل شفافية العملية الانتخابية ونزاهتها، إذ شارك أكثر من (4500) من المراقبين وأكثر من (14) مؤسسة مجتمع مدني مثل منظمة شمس وعين والرقيب والمعهد الديمقراطي الوطني. ويمكن القول في ضوء ما تقدم أن الانتخابات النيابية العراقية الأخيرة، أفرزت مجموعة حقائق وسجلت تقدما على صعيد العملية السياسية في العراق التي غدت مستمرة ومستدامة بالانتخابات الديمقراطية وأصبحت السمة المميزة للتغيير السياسي الناجح، وكرست ثقافة التنوع التي انعكست إيجابيا على شرعية النظام السياسي، وأحدثت نوعا من الاندماج الوطني المؤطر بوعي سياسي وثقافي ناهض للمواطن يثمن أهمية العمل الديمقراطي ويعي طبيعة نظام الحكم التعددي ولا يسمح باحتكار السلطة فأصبح الجميع في العراق يتحدث بعد الانتخابات عن (حكومة الشراكة الوطنية)، ولم يعد هناك حديث عن الصيغة التوافقية أو المحاصصة.